المحاضرة الرابعة تابع :

من خلال هذه القراءة لأهم التشريعات في المجال الرياضي في الجزائر تتضح سياسة الدولة في هذا المجال, حيث اتجهت منذ الاستقلال إلى غاية التسعينات إلى إحداث الهياكل الرياضية من منشات و مباني لممارسة الرياضة فيها , و مراكز للتكوين الإطارات الرياضية عن طريق إنشاء معاهد لذلك أو تحويل مراكز سابقة إلى معاهد متخصصة في الرياضة . و ذلك بتخصيص مبالغ مالية هائلة في كل سنة مالية على مستوى الهيئة المركزية أو المحلية.

ثم فيما بعد توجهت سياسة الدولة إلى التأطير حيث لوحظ أن المنشآت موجودة و لكن لا وجود لمؤطرين متكونين في المجال الرياضي , حيث أنه بعد إحداث المعاهد الخاصة بذلك يتم التكوين فيها لمؤطرين في المجال الرياضي في الميدان و في التسيير الرياضي, كذلك من أجل تسيير الإدارة الرياضية و كذلك إجراء تربصات فيما يخص الحركة الجمعوية .ثم فيما بعد تخرج تلك الإطارات اهتمت الدولة بإحداث مناصب شغل في ميزانية كل سنة مالية عبر الوطن.

كما اتجهت سياسة الدولة إلى إحداث مراكز دعم الرياضة مثل إنشاء مراكز للطب الرياضي .لجان رياضية...الخ.

-و كذلك اهتمام الدولة بالحركة الجمعوية (أعدت الدولة نصوص قانونية عديدة في هذا المجال من إحداث صناديق خاصة بتمويل الحركة الجمعوية و كيفية الاستفادة إلى غير ذلك.

-و في الآونة الأخيرة تأكد مساهمة الدولة الفعال في الإهتمام بالمجال الرياضي سواء من حيث الدعم المالي أو فيما يخص الأنظمة الرياضية , فتجسدت سياسة الدولة مؤخرا في المجال الرياضي إلى الإحتراف الرياضي بإعداد نصوص قانونية بذلك.

القانون رقم 04-10 يتعلق بالتربية البدنية و الرياضة:

1)المبادئ و الأهداف :حدد هذا القانون المبادئ والأهداف العامة التي تسير التربية البدنية و الرياضة و وسائل ترقيتها و هي:

تساهم التربية البدنية و الرياضية في التفتح الفكري للمواطنين وتهيئتهم بدنيا و المحافظة على صحتهم

تعتبر التربية البدنية و الرياضية عنصر بين أساسين للتربية، حيث تشكل عاملا هاما في ترقية الشباب إجتماعيا وتقافيا و تدعيم قيم التماسك الاجتماعية

تعتبر ممارسة التربية البدنية و الرياضية حقا معترفا به لكل المواطنين دون تمييز في السن و الجنس

تعد ترقية و تطوير التربية و البدنية و الرياضية من الصالح العام.

الدولة تقوم بتحديد سياسة تطوير التربية البدنية و الرياضة ، و تنظيمها و مراقبتها.

الدولة و الجماعات المحلية تقوم بترقية التربية البدنية و الرياضة و تطويرها، و ذلك بوضع كل الوسائل الضرورية لضمان التمثيل الأفضل للوطن في المنافسات الرياضية الدولية . و ذلك بالتنسيق مع اللجنة الوطنية الأولمبية و الاتحاديات الرياضية الوطنية و كل شخص طبيعي أو اعتباري خاضع للقانون العام أو الخاص.

-2) التربية الرياضية و البدنية :من م6 الى م 15 . الفصل الثاني من القانون 04-10 جاء فيه أن:

تعليم التربية البدنية و الرياضية يعيد إجباري في كل أطوار التربية الوطنية : حيث يدرج تعليمها كمادة الزامية في برامج التربية و التكوين و التعليم المهنيين و تتوج بامتحان . و يكون تدريبها على مسؤولية الوزير المكلف بالرياضة و الوزير الكلف بالتربية الوطنية و المكلف بالتكوين المهني.

كما يمكن أن ممارسة التربية البدنية و الرياضة على مستوى التحضيري بهدف النمو الحركي و الفكري و النفسي للطفل.

كما تعد ممارسة التربية البدنية و الرياضية إجباري في المؤسسات الخاصة بالأشخاص المعوقين و ذوي العاهات

وكذلك في أوساط إعادة التربية و الوقاية في أوساط إعادة التربية و الوقاية و المؤسسات العقابية.

لابد من احتواء برامج التربية و التكوين و التعليم العالي إجباريا على حجم ساعي مخصص لممارسة الرياضية المدرسية و الرياضة الجامعية.

كما يجب أن تتوفر مؤسسات التعليم و كل المنشآت الجديدة على تجهيزات رياضية من أجل

ممارسة التربية و الرياضة مع أخذ بعين الاعتبار مختلف مراحل التعليم.

يخضع تعليم و ممارسة التربية البدنية و الرياضية الى ترخيص طبي مسبق حيث أن مصالح الطب المدرسي وحدها التي لها صلاحية القيام بالمراقبة الطبية لقابلية ممارسة التربية البدنية و الرياضية لدى المؤسسات التابعة لها. و كذلك بالنسبة للمصالح الطبية التابعة لقطاع الصحة في كل من قطاع التعليم العالي ، و التكوين المهني و في المؤسسات الخاصة بالأشخاص المعوقين و ذوي العاهات ، وفي أوسام إعادة التربية و الوقاية و كذا المؤسسات العقابية.

ممارسة و تعليم أو تنشيط التربية البدنية و الرياضة لدى المؤسسات التربية و التعليم العالي و التكوين يكون بواسطة متخصصون متكونون لدى المؤسسات التبعة للوزارات المكلفة بالرياضة و التربية الوطنية و التعليم العالي.

يستفيد المكلفون بالتربية البدنية و الرياضية لدى المعوقين و الأشخاص الموضوعين في المؤسسات العقابية من تكوين متخصص.

تكلف كل من اتحاديات الرياضة المدرسية و الرياضة الجامعة الجامعية على وجه الخصوص بتنظيم و تنشيط و تطوير البرامج الرياضية في الأوساط المدرسية و الرياضة الجامعية.

تسير اتحاديات الرياضة المدرسية و الرياضة الجامعية نظامها التنافسي الوطني و الدولي .

و يمكن لهما أن تنظمان الى الاتحاديتين الدوليتين بعد أخذ موافقة الوزير المكلف بالرياضة و الوزراء المعنيين.

و تقوم الاتحاديتان دوريا بتنظيم العاب رياضية وطنية مدرسية و جامعية.

تضم اتحاديتا الرياضة المدرسية و الجامعية على الجمعيات و رابطات رياضة.

تنشأ إجباريا داخل مؤسسات التربية الوطنية و الجامعية و اعادة التربية جمعيات رياضية مكلفة بتنشيط الرياضة المدرسية و الجامعية ، و لدى التكوين المهني كذلك.